

فتاوى الألباني 762 ذكر مثال عن الحديث الشاذ ؟

محمد ناصر الدين الألباني

قال لكم مثلاً للحديث الشاذ من باب كما يقال رمي عصفورين بحجر واحد اول ذلك التمثيل للحديث الشاذ فتاني ذلك سلبى على بعض هذه الزيادة لانها قد وردت في احد الصحيحين
الا وهو حديث مسلم من صحيحه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال يوما هذا القول صحيح لكن الشاهد فيما يأتي يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب ولا عذاب وجوههم كالقمر ليلة البدر
سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب وجوههم كالهمل ليلة البدر قال عليه الصلاة والسلام هذا الحديث وما دخل امنيته فاخذ اصحابه يتظمنون ويتحزرون بينهم لن يكون هؤلاء الذين يوضعون
حيث يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب وجوههم كالقمر ليلة البصر بعضهم يقول لن يكون هؤلاء الا مهجرون الذين هاجروا من مكة وهربوا بدينهم الى المدينة او غيرها كالحبشة وبعضهم يقول انما هم الانصار
الذين نصرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من ساعة العسرى وبعضهم يقول لا هؤلاء ولا هؤلاء وانما هم ابناؤهم الذين يأتون من بعدهم يؤمنون بالنبي صلى الله عليه واله وسلم
ولم يروه فما كادوا ان يتموا تحزرتهم هذا حتى طلع عليهم الرسول عليه السلام ليتم لهم حديثه الاول فقال ام اليمين لا يسترقون ولا يكترون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
فقام رجل من الصحابة اسمه عكاشة ويجوز عكاشة قال يا رسول الله ادعو الله ان يجعلني منهم قال انت منهم اخر فقال قولك الاول ان الله يجعلني منهم قال صدقك بها عكاشة
هذا الحديث بهذا السياق صحيح متفق عليه بين الشيخين اين الشذوذ تفرد مسلم في رواية له لقوله في وصف اولئك السبعين قال هم الذين لا يرقون ولا يسترقون فماذا زاد
يقول قال هم الذين لا يرفضون ولا يسترقون الحديث المتفق بين الشيخين دون زيادة لا يكون وانما هو بلفظ هم الذين لا يسترقون تفرد مسلم في احدى روايته لقوله هم الذين لا يقون ولا يخرقون
هل في سند الامام مسلم لهذه الزيادة من يستحق ان يوصف بالضعف او ان يوصف حديثه بالنكارة الجواب لا كل رؤيته عنده من شيخه الى صحابي حديث كلهم تقات نذبح الصاع
من اين جاء ضعف هذه الزيادة لا يرفض من تفرد شيخ للمسلم هو الامام الحافظ سعيد ابن منصور الذي طبع بعض اجزاء الكتاب في السنن واه نهل هذا الحافظ
انتهى فجاء بهذه الزيادة لا يقل كيف حكمنا على هذا الحافظ بانه سهى ولم يحفظ وهو ضد الحفظ ضد الصفة. عليكم السلام ضد الصفة التي وصف بها هذا الامام عند جميع المحدثين
فهو من اوائل من ذكرهم الحافظ النقاى ابن الذهبي الدمشقي فكيف دفعنا ان نحكم لان زيادة هذا الحافظ بخصوص هذا الحديث زيادة شاذة واقولها بصراحة لم اجد من استشهد به
على حكم على هذه الزيادة لانها زيادة شاذة حينما درست هذا الحديث الجامعة الاسلامية قبل نحو اكثر من ثلاثين سنة ثم لما آتت حصلت نسخة انتفاض الفساوي رحمه الله وجدته يقول
لان هذه الزيادة اسنادها ضعيف. هكذا وعليكم السلام ورحمة الله آتت نسوا بعض الشيء لحكم هذا ولكنني زدت علما ويقينا بصحة حكم لاني اعتمدت في ذلك على ما عليه علماء الحديث
وعلى ما هو الراجح عند علماء الحديث اما ازدياد الثقة ليست مقبولة على الاطلاق وانما اذا تساويت ثققتان فزاد احدهما على الاخر هنا يقال جهاز الثقة مقبولة. هنا ليس الامر كذلك
لان هذا الحديث مداره فيما اذكر على راو اسمه عبدالرحمن ابن ابي حصين وعليه دارس الطرق الطرق كلها جاءت عنه باسناده الصحيح الى ابن عباس في هذا الحديث باللفظ الثاني
هم الذين لا يشترطون تفرد سعيد المنصور دون هؤلاء الحفاظ الذين رووا الحديث الان تذكرت شيئا فاتني من طريق هشام عن عبدالرحمن ابن ابي حسين فتفرد سعيد المنصور بهذه الزيادة عنه شيء. وعن شيء هذا من الحفاظ ايضا
بس ما امنت لحكمه اه ظننت ان قول ابن تيمية كان قولاً آتيت فيه الفحص الدقيق اسلخ الضعف ولم يبين السبب فقد يشكل على طالب العلم حينما يجد هذا الحديث في صحيح مسلم

ومع ذلك يقول ابن تيمية ان هو حديث ضعيف او اسمه ضعيف لكن اذا عرف تفصيل سبب الضعف زاد ما يسهل على نفسه وكما قيل اذا عرف السبب بطل العجب

فاذا صحة الحديث هم الذين لا يسترقون ولا يبتهون ولا يتطبرون وعلى ربهم يتوكلون هذا بيان ضعف هذه الزيادة من حيث اسنادها ما يأتي شيء اخر يسمى عند المحدثين لنقد السند

ويسمى عند الاوروبيين مع الاسف الذين استفادوا من علمها اكثر من كثير من اصحابنا واهلنا بانهم عرفوا قيمة هذا العلم حتى صرح بعض كفارهم ان الامة الاسلامية تفردت بهذه المنقبة

وهي وجود الاسانيد في كل الروايات التي تروى عن نبيهم صلى الله عليه وسلم دون الامم كلها قديمها وحديثها فلذلك بدأ بعضهم يدرسون هذا العلم فاستبحوا هم اصطلحا حديثا فيهما من جديد لا ينافي الاصطلاح القديم

الاسلام القديم يقول نقض السند ونقد الهدي هم قالوا نقص الداخل الداخلي او النقد الخارجي النقد السنن والنقص الداخلي هو المتن وانا اقول الان بعد ان نقلنا اسناد هذا الحديث

وهو النقد الخارجي نعود الان الى بيان ان المتن نقدا داخليا اي حتى لو كان اسناد هذا الحديث صحيحا فسينقلب ان النقد الخارجي الى نقل داخلي سينقلب النقد من نقد السند لانه لا نقد فيه الى نقد المتن لان فيه نكارة وشهودا

اذا ما عرضنا هذا المتن على بقية الاحاديث الواردة عن نبينا صلى الله عليه واله وسلم لا يخفى على الجميع ان الفرق بين هذين الذين ظاهرا جدا هم الذين لا يرقون اي غيرهم

الرقية تصدر من عندهم وتصد على غيرهم هذا مهما لا يكون ولا يسترقون اي لا يطلبون الرقية من غيرهم خلق واضح بين معنى فاذا اردنا ان نتأمل في معنى اللفظ الاول

نجده يتباين ويتناثر مع سنته عليه الصلاة والسلام القولية والفعلية التطبيقية فانتم تعلمون ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يلقي وكان بصورة خاصة يرقى ولديه الحسن والحسين فيقول لهما اذا ما رأهما واضعا يديه على رأسيهما. اعيدكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وعين اللام فكيف يصح والحالة هذه وهذا مثال ان يقول الرسول في وصف السبعين الف بانهم لا يكون غيرهم هذا معنى منهوج مرفوض لمواظبة النبي صلى الله عليه واله وسلم على رقية الاخرين

فهل هو ليس من السبعين الف هذا غير منطقي وغير شرعي هذا فعلة وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته اما قوله اما قوله فهنا ما رواه الامام مسلم في صحيحه من حديث جابر

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال وقد سئل عملاقة يتداولها اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم يومئذ فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل

اذا هنا امر بان يرقى المسلم اخاه لرقية مشروعة لعله ينتفع به اخوه كيف يكون من صفات سبعين الف انهم لا يكون غيرهم فثبت ان هذه الزيادة زيادة شاذة كنزا ومثني

وبذلك يظهر الفرق بين زيادة ثقة مقبولة ربينا الحديث الشاذ ليس مقبولا باختصار اقول لزيادة الثقة المقبولة حينما يكون احدهما كالآخر في الثقة فاذا زاد احد الثقتين المتساويين في الثقة والعدالة

على احدهما خدوا بال سيادته اما اذا كان احدهما احفظ من الاخر والآخر دون الاول في الحفظ حينئذ ترفض الزيادة لانه زاد على الثقة والمفروض بالثقة الحافظ الاصل ان يكون احفظ من الذي هو دونه في الارض والضبط

فاذا ما عكسنا الموضوع وقلنا تقبل زيادة ثقة مطلقا لا زلنا حينذاك الغمز فيمن كان هو الاحفض وباولى ومن باب اولى كما يقال لزمننا حين لك ان نخطى جماعة الحفاظ

الذين رووا الحديث هنا بالزيادة ورواها ذلك الثقة متفرجا بها هنا لا مناص ولا بد من توجيه او تخطئة احد الصنفين اما ان نوهم الثقة الفرد الذي زاد على الجماعة او على الاحفظ والاسبق

واما انه نسخ بهؤلاء ونسبهم الى الضبط والحفظ كما هو شأنهم ورفضهم. ونخطى الثقة الواحدة واذا دار الامر بين مفسدتين هذه قاعدة اصولية ليس لها علاقة بالحديث. ولكنها تنفعنا ايضا في علم الحديث

اذا دار الامر بين مفسدتين لابد للمسلم ان يقع في احدهما اهين ذاك يختار اقلهما شرا فالأقل شرا ان نوهم ونخبى الثقة من الرهن الاوسط او الاكثر حفظا. هذا خلاصة ما ذكرنا

حديث خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة